هذا هو مذهب سيبويه وقال الجرمي والمازني والمبرد وجماعة
هو في موضع جر فقط لان الاصل سقوط التنوين للاضافة فلا
يعدل عنه الا اذا تعين عدمه كما في قولك هذان الضاربا زيدا قاله
الشارح في شرح التوضيح   ومنه اي من حذف النون للتخفيف لا للاضافة
عورة العشيرة هي كل ما يستحي منه والوكف كجبل
العيب وكانه لم يقل هنا في رواية من نصب عورة كما قال
فيما بعده لاتفاق الرواة على نصب عورة وان ورث
العربية الجر فتامل   للمذكور به قال شيخنا السيد بكسر
الدال اه ولعله على هذه الاسم فاعل من ادل لغة في دل كما في المصباح
والبا بمعنى على   نعم الاحسن انه اسند ذاك على قول وتجوز
في الضاربا ذلك لدفع توهم مساواة الوجهين   عن
جمع التكسير وجمع المونث السالم فان حكمهما حكم المفرد
كما علم مما مر   والجملة خبر الاول والرابط محذوف لا
تقديره في اعتقاده كما مر   وقال المكودي في موضع نصب
الخ فيه عندي نظر لان وجود ال في المضاف ليس هو الكافي
عن وجود ال في المضاف اليه وانما الكافي عن ذلك وقوع
المضاف مثنى او جمعا لان وجود ال في المضاف خلاف حقه
فيحتاج الى مسوغ له من وجود ال في المضاف اليه او فيما
اضيف اليه المضاف اليه او كون المضاف مثنى او جمعا او نحو
ذلك مما مر فتدبر   ويجوز في هم ان الكسر اي على
انها شرطية وقوعها الشرط والجواب محذوف لدلالة ما
سبق عليه ويرد على الكسر ما اوردناه على كلام المكودي

فافهم

كما فافهم   او تذكيرا في كلام المصنف اكتفا وخص التانيث بالذكر لانه
الاغلب ويكتسب المضاف من المضاف اليه غيرهما ايضا كالامور
المتقدمة من التعريف والتخصيص والتخفيف ورفع القبح
وكالظرفية في نحو كل حين والمصدرية في نحو كل الكلام الميل ووجوب
التصدير في نحو غلام من عندك والاعراب في نحو هذه
خمسة عشر زيد عند من اعربه والبنا في مثل ما انكم
تنطقون والتعظيم في نحو بيت الله والتحقير في نحو بيت
العنكبوت والجمع في نحو فما حب الديار شغفن قلبي ولكن
حب من سكن الديار كذا في يس ويرد على قوله والاعراب الخ
ان الاعراب في مثاله المعارضة الاضافة سبب البنا لا لاكتساب
الاعراب من المضاف اليه بدليل انه من يجريه خمسة
عشر زيد يجرى هذه خمسة عشرك كما قاله الدماميني
اي صالحا للحذف لما كان معنى الموهم المجعول اهلا وسبب   الموهم
هو الشرط لا الشرط لكونه في نفسه اهلا للحذف
فسهو تفسير مراد بقوله اي صالحا للحذف فهو من اطلاق
المسبب وارادة السبب وزاد في التسهيل شرطا اخر
وهو ان يكون المضاف بعض المضاف اليه كصدر القناة
او كبعضه كمر الدباجي فانه لم يكن بعضا ولا كبعض فلا
التنساء وان صلح للحذف فلا يجوز اعجبتني يوم العروبة لكن
زيادة هذا الشرط لا تناسب تمثيل الناظم بيوم تجد كل نفس
وجادت عليه كل عين ثرة ولهذا قال الدماميني بعد قول
التسهيل وكان المضاف بعضه او كبعضه ما نصه
وزاد الفارسي قسما اخر تجوز فيه التانيث وهو ان يكون

Copyright © King Saud University